

الرسائل العشر

- [200] وعشرين. 12 - وبعد ذلك، واحد ثمانية: وهو ما بين مائة وإحدى وعشرين إلى مائة وثلاثين. 13 - ثم بعد ذلك تستقر الاثنان تسعة تسعة لا إلى نهاية. فأما 19 الفريضة المأخوذة منها فإثنتا عشرة 20 فريضة: 1 - 5 - خمس 21 منها متجانسة: وهو ما يجب في كل خمس من الابل شاة إلى خمس وعشرين. وسبعة مختلفة: 6 - في 22 ست وعشرين بنت مخاض أو ابن لبون ذكر. 7 - وفي ست وثلاثين [ص منها] بنت لبون. 8 - وفي ست وأربعين 23 حقة. 9 - وفي إحدى وستين جذعة. 10 - وفي ست وسبعين بنتا لبون. 11 - وفي إحدى وتسعين حقتان. 12 - فإذا 24 بلغت مائة وإحدى وعشرين ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون. 3 - فصل في زكاة البقر شرائط زكاة البقر شرائط [ك زكاة] الابل سواء: 4 - وهي الملك والنصاب، والسوم، و [ك حؤول] الحول. وما لا يتعلق به الزكاة يسمى وقصا، وما يؤخذ منه يسمى فريضة. فالنصب في البقر أربعة: أولها ثلاثون فيه 25 تبيع أو تبيعة.
- 19 - (س): وأما 20 - (ك وس): فإثنا عشر، خ ل
- (س) فإثنتا عشرة. 21 - (ك وس): خمسة. 22 - (ك): ففي 23 - (ص): أربعون! 24 - (ك): وإذا
- 25 - (ك): ففيها: _____